

قرار مشترك لوزير إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة ووزير الداخلية رقم 3146.18 صادر في 22 من جمادى الآخرة 1440 (28 فبراير 2019) تحدد بموجبه الخصصيات التقنية المتعلقة باللوجيات المعمارية

وزير إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة،  
وزير الداخلية،

بناء على المرسوم رقم 2.11.246 الصادر في 2 ذي القعدة 1432 (30 سبتمبر 2011) بتطبيق القانون رقم 10.03 المتعلق باللوجيات، ولا سيما المادة 9 منه،

قررا ما يلي :

#### المادة الأولى

تطبيقاً لمقتضيات المادة 9 من المرسوم رقم 2.11.246 المشار إليه أعلاه، تحدد الخصصيات التقنية المتعلقة باللوجيات المعمارية وفق الملحق المرفق بهذا القرار المشترك.

#### المادة الثانية

ينشر هذا القرار المشترك في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من جمادى الآخرة 1440 (28 فبراير 2019).

وزير إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان  
الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

وزير إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان  
وسياسة المدينة،  
الإمضاء : عبد الأحمد فاسي فهري.

\*

\* \*

# ملحق بالقرار المشترك لوزير إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة وزير الداخلية رقم 3146.18 المحدد للخصائص التقنية المتعلقة باللووجيات المعمارية

## ١. مقتضيات عامة

تطبق الخصائص التقنية التالية على البناءات المفتوحة للعموم، وعلى السكن الجماعي، وعلى المباني المعدة للاستعمالات الجماعية، يشار إلى الفضاءات والغرف والمسارات والتجهيزات والمداخل المخصصة للأشخاص في وضعية إعاقة في هذا الملحق بـ "القابلة للولوج".

تعتبر الرسوم البيانية الواردة في هذا الملحق رسوم توضيحية فقط.

## ٢. الخصائص التقنية المتعلقة باللووجيات المعمارية

### ١- موافق السيارات

#### أ) وقوف السيارات

يجب أن تكون أماكن موافق السيارات القابلة للولوج التابعة للبنيات المفتوحة للعموم، أو البناءات الجماعية والمعدة للسكن (الداخلية والخارجية) على اختلاف وضعية الوقوف (عمودية أو موازية أو مائلة) :


١. أقرب ما يمكن إلى المداخل والمصاعد أو على الأقل إلى ممر قابل للولوج يفضي إلى مدخل المبني؛
٢. تشتمل على تشوير أفقى (الشكل - 2) أو عمودي (الشكل - 4)؛
٣. تتوفّر أرضيتها على تكسية مستقرة وأفقيّة خالية من الحواجز؛
٤. تحترم الأبعاد التالية :

✓ العرض الأدنى لمكان الوقف هو 3.30 متر (الشكل - 5)، يشمل هذا العرض منطقة لوقوف تبلغ 2.40 متر على الأقل ومجاًلا للحركة لا يقل عرضه عن 0.90 متر يشار اليهما بتأشير متباين؛

✓ الطول الأدنى لمكان الوقف هو 5.00 متر؛

✓ اللووج إلى صندوق السيارة يجب أن يكون متاحاً ولا يشكّل أي خطر (الشكل - 1)؛


✓ المسار بين أماكن الوقف والمرات الأخرى يجب أن يكون مؤمناً(الشكل - 3).



الشكل ١: نماذج لأماكن وقوف السيارات القابلة للولوج

في حالة الوقوف الداخلي يجب لا يقل العلو الحر عن 2.30 متر على امتداد مرات الدخول والخروج المخصصة للأشخاص في وضعية إعاقة.

في حالة وجود مراكن تحت الأرض، يجب أن تقع المراكن الداخلية المخصصة للأشخاص في وضعية إعاقة على مستوى الطابقين تحت أرضيين الأقرب إلى السطح.



الشكل 2: العلو الأدنى للمركب

يجب تطبيق الشروط الدنيا التالية فيما يخص عدد أماكن الوقف:

- ينبغي على الأقل تخصيص، مكان للوقوف ملائم وقابل للولوج، داخل كل موقف للسيارات.
- في حدود عشرة أماكن: تخصيص مكان واحد ملائم؛
- في حدود خمسين مكان: تخصيص مكانيين ملائمين؛
- في حدود مائة مكان: تخصيص أربعة أماكن ملائم؛
- في حدود مائتي مكان: تخصيص ستة أماكن ملائم؛
- أكثر من مائتي مكان : ستة أماكن ملائمة يضاف إليها مكان عن كل مائة مكان إضافي.


#### ب) التشيرير

تحدد الواقع القابل للولوج بواسطة تشيرير مرئي ومقرئي ومفهوم مع مراعاة التعليمات التالية :

- سهولة تحديد موقع التوقف القابل للولوج انطلاقاً من مدخل المركب؛
- يجب أن تكون اللوحات الإخبارية الموجهة نحو المكان القابل للولوج متباينة مع محيطها المباشر وأن يتم اختيارها ووضعها وتوجيهها بطريقة تسمح بقادري أي تأثير اشعاعي انعكاسي أو انعكاس للضوء نتيجة أضاءة طبيعية أو اصطناعية؛
- تتم الاستعانة أثناء التشيرير برموز أو رسوم تخطيطية موحدة ومضاعفة بمعلومة مكتوبة سهلة القراءة والفهم.

لوضع التشيرير المحدد للمكان القابل للولوج يجب احترام التعليمات التالية:

- التشيرير الأفقي: ضرورة وضع علامة أرضية مع رسم توضيحي موحد للمكان القابل للولوج (الشكل 1.2).
- التشيرير العمودي: ضرورة وضع لافتة عمودية مع رسم توضيحي موحد للمكان القابل للولوج حيث لا يشكل موضعها أي خطر (الشكل 3.2). يجب أن تستجيب اللافتة للشروط المذكورة في الفقرة الأولى من هذا الجزء.



#### المفتاح

- 1- العلو الأدنى الكامل 2600 ملم.
- 2- التشيرير بما فيه رمز الولوج.
- 3- منحدر الولوج.

الشكل 3: نماذج لأماكن الوقف المخصصة للأشخاص في وضعية إعاقة

## 2- ممرات ولوج المبني وممرات الراجلين


## (أ) المسار/ طريق اللووج

المسار القابل للولوج هو المسار الذي يسمح بالولوج للتدخل أو المداخل الرئيسية للمبني بمجرد الوصول للمكان. يجب أن تسمح تهيئة هذا المسار باستمراره التنقل خارج الميدان.

يجب على المسار القابل للولوج أن يكون هو المسار أو إحدى المسارات المعتادة.

ينبغي لتكسية المسار/ طريق اللووج سواء بين أو حول المبني أن تكون صلبة ومثبتة وبنفس المستوى.

يجب لا يتعدى ميل طريق العبور (20 ملمتر/متر) 2 % ماعدا في حالة ارتباطه بحافة مخفضة (الشكل 4).




الشكل 4: درجة ميل المنحدر

المسار القابل للولوج هو مسار أفقي و خال من العقبات. عند استحالة تجنب الاختلاف في المستوى، تتم تهيئة منحدر مائل ذي ميل يقل أو يساوي 5 % (الشكل 6). يسمح استثنائياً باستعمال القيم التالية للمنحدرات : إلى غاية 8% على طول لا يتجاوز 2 متر و إلى غاية 12% على طول لا يتجاوز 0.5 متر.

## (ب) عرض المسار/ الطريق

يجب أن يكون عرض المسار/ الطريق (الشكل 5):

- أ) أكبر من 1800 ملمتر للتنقل الثابت في كلا الاتجاهين؛
- ب) أكبر من 1500 ملمتر للتنقل المترعر في كلا الاتجاهين شريطة دمج مناطق الانحياز في حدود 25 متر على الأكثر؛
- ت) أكبر من 1200 ملمتر بالنسبة للتنقل النادر ذي الاتجاهين، ينبعي أيضاً الأخذ بعين الاعتبار منطقة الانحياز و حيز الدوران 1800 ملمتر  $\times$  2000 ملمتر على الأقل لكل 25 متر؛
- ث) أكبر من 900 ملمتر عند احتمال التنقل الأشخاص بالتناوب بحيث يجب تحصيص حيز الدوران لا يقل عن 1500 ملمتر  $\times$  1500 ملمتر لكل 25 متر.



المفتاح


- 1 - سير ثابت في الاتجاهين.
- 2 - سير متكرر في الاتجاهين.
- 3 - سير قار في الاتجاهين.
- 4 - سير منعدم.
- 5 - حيز الدوران كل 25 متر (فقط لمستعمل الكراسي المتحركة في الحالات الاستثنائية).

الشكل 5: مختلف عروض المسار / الطريق حسب التردد**3- المنحدرات**

يجب الاستعانة عند أي تغير للمستوى بالمنحدرات القابلة للولوج ما عدا في حالة توفر اداة ميكانيكية (تحترم المعايير الجاري بها العمل).  
يجب أن تتوفر هذه الانحدارات على:

- 1- عرض أدنى يبلغ 1.20 متر؛
- 2- عرض حر أدنى يبلغ 1.00 متر بين مساند الدراجين أو أي عائق؛
- 3- ميل بنسبة 5% على الأكثر مع وجود بسطة أو مساحة للتوقف تبلغ 1.20 متر لكل 10 أمتر كحد أقصى؛
- 4- أرضية صلبة وغير مؤذنة وغير زلقة؛
- 5- بسطة أو مساحة للتوقف لكل تغيير في الاتجاه؛
- 6- مستوى أدنى للإضاءة من 150 إلى 200 لوكس.

يجب أن يتراوح علو قمة مسند الدراجين ما بين 0.85 و 1 متر من على سطح المنحدر وخط ميلان المصعد وسطح البسطة.  
يجب توفير مسند آخر للدراجين أكثر انحداراً من الأول يتراوح علو قمته ما بين 0.6 و 0.75 متر من على سطح المنحدر، خط ميلان المصعد وسطح البسطة.  
يجب تمديد مساند الدراجين بـ 30 سنتيمتر عند نهاية كل منحدر.




الشكل 6: أبعاد المنحدر

## 4- التنقلات الأفقية والعمودية


## (أ) السلالم

يجب أن تستجيب السلالم المقتوحة للعموم للمقتضيات التالية سواء اشتمل المبنى أم لا على مصعد أو رافعة أو سلم أو منحدر ميكانيكيين.  
يجب أن تتوفر السلالم القابلة للولوج على:

- 1 دوره للسلم عرضها الأدنى 1.20 متر؛
- 2 بسطة الوران عرضها الأدنى 1.50 متر؛
- 3 علو قابل للولوج حر أدنى يبلغ 2.10 متراً أسفل السلالم (الشكل 1-8)؛
- 4 واجهة الدرج أقل أو تساوي 0.15 متر؛
- 5 مسطح الدرج أدنى يبلغ 0.30 متر؛
- 6 بروز الدرج يصل إلى 2.5 متراً كحد أقصى؛
- 7 مساند الدراجين توضع على علو يتراوح ما بين 0.6 و 0.85 متراً من على سطح المنحدر وخط ميلان السلم وسطح البسطة؛
- 8 مسند آخر للدراجين أكثر انحداراً من الأول يتراوح علو قمته ما بين 0.6 و 0.75 متراً من سطح المنحدر وخط ميلان السلم وسطح البسطة (الشكل 7)؛
- 9 تمديد أققي أدنى بـ 0.30 متراً بعد أول وآخر بروز لكل دوره سلم بالنسبة لمسند الدراجين المثبت على السلم أو المنحدر؛
- 10 لا تتعدي واجهات الدرج لدوره السلم ستة عشرة (16) واجهة ما عدا في حالة وجود سطح محدود بحيث تشمل عشرين 20 واجهة كحد أقصى؛
- 11 تباعن بصري بين البسطات والأدراج العلوية والسفلى لدوره السلم (الشكل 9-1)؛
- 12 تثبيت أشرطة التبيه، على امتداد عرض السلم، على البسطتين العليا والسفلى (الشكل 9-2)؛
- 13 مستوى أدنى للإضاءة من 150 إلى 200 لوكس.




الشكل 7: أبعاد السلالم



#### المفتاح

- 1 - علو حرف أدناءه 2100 ملم.
- 2 - حماية من الصدمات.
- 3 - حماية قابلة للرصد بعضاً المثي لا تتجاوز 300 ملم فوق الأرضية.

الشكل 8: الارتفاع الحر أفق السلالم




#### المفتاح

- 1 - شريط متباين.
- 2 - أشرطة للتتبيل على امتداد عرض السلالم لا تتعدي 5 ملم.
- 3 - اختياري.

الشكل 9: نموذج للإنذار البصري واللمسي للأدراج

- ب) مساند الدرابزين**
- على مساند الدرابزين القابلة للولوج، ما عدا إذا كانت تفضي إلى مدخل الباب، أن تكون متصلة، صلبة وقابلة للمسك على طول دورة المنحدر، السلم والمدرج وممر الرجالين والبسطة الوسيطة. ويجب على مساند الدرابزين أن :
1. تأخذ شكلًا دائريًا وصفيلاً ضمن دائرة تبلغ 45 ملليمتر و دائرة يبلغ قطرها 35 ملليمتر؛
  2. توضع بطريقة تمنع فضاء حراً أدنى يصل إلى 40 ملليمتر من الحاجز المجاور أو أي عائق؛
  3. يبلغ القوس الأعلى 270 درجة على كامل طول مساند الدرابزين الحر؛
  4. تبلغ المسافة الدنيا تحت قوس 270 درجة 50 ملليمتر على كامل طول مساند الدرابزين لتيسير إزاحة الأصلع.




الشكل 10: نموذج لمسند الدرابزين

#### ت) المصاعد

يجب أن تسمح خصائص المصعد بتحديد موقعه واستعماله من قبل الأشخاص في وضعية إعاقة، كما يجب أن تشتمل على آليات تسمح بالاستئناد وتلقي المعلومات المتعلقة بالطوابق المزودة بالخدمات ونظام الإنذار بوضوح.

يجب على المصاعد القابلة للولوج أن:


1. تحترم المعايير الجاري بها العمل؛
2. تكون على مقربة من المداخل والفضاءات المخصصة للأشخاص في وضعية إعاقة؛
3. تتوفر على تشيرير؛
4. تتوفر على مقصورة داخلية عرضها الأدنى 1.10 متر وطولها الأدنى 1.40 متر؛
5. تحمل حمولة دنيا تبلغ 630 كيلوغرام؛
6. تتوفر على مدخل حر عرضه الأدنى 0.90 متر؛
7. تتوفر على الوان مختلفة عن الوان تكسية الجدران المحيطة بها؛
8. تتوفر على تجهيزات تدمج طريقة برايل؛
9. تشتمل على نظام للتواصل بواسطة التشيرير الصوتي : يعطي إشارة صوتية للدلالة على وصول المصعد وشارات بصرية ( تحدد اتجاه حركة المقصورة كما يجب إضافة الإشارة الصوتية للدلالة على الوصول للطابق )؛
10. تشتمل على أبواب منزلقة؛
11. يكون الوقت المخصص لفتح الباب قابل للضبط تلقائيًا شروط تركيب المصعد (عادة بين 2 إلى 20 ثانية) يجب تثبيت آلية للزيادة في هذه المدة ملائمة للأشخاص ذوي الحركة المحدودة (على سبيل المثال استخدام زر يحمل رمز كرسي متحرك داخل وخارج المقصورة لاستدعاء المصعد للطابق الأرضي مع مدة أطول لفتح الأبواب)؛
12. تبلغ الإضاءة الداخلية للمقصورة 100 لوكس على الأقل من الأرضية موزعة بطريقة موحدة مع تجنب استعمال المساليط؛
13. تتوفر على جهاز يسمح من معرفة ما إذا كان المستخدم لم يتجاوز الباب بعد حتى يبقى مفتوحاً؛
14. يسمح المجال المتواجد أمام المصعد على الأقل بدائرة قطرها 1.5 متر؛
15. بالنسبة للمدارس، يجب توفير جهاز يسمح للتلاميذ باستخدام المصعد بكل استقلالية.



الشكل 11: نموذج للمدخل

## ث) بابات الدخول

يجب أن يبلغ الفضاء بين أبواب باحة الدخول القابلة للولوج 1.50 متر على الأقل (دون احتساب مجال فتح الأبواب).  
يجب أن يكون عرض المدخل العازل 1.50 متر كحد أدنى للسماح لكرسي المتحرك بالاستدارة؛  
يجب توفير حيز أدنى للحركة يبلغ 0.6 متر بين حافة الباب وال الحاجز المتعامد للمدخل كما هو موضح في الشكل 12.



الشكل 12: نماذج لبابات الدخول

## ج) الممرات

يجب أن تتوفّر الممرات القابلة للولوج بالنسبة للسكن الجماعي والمباني المعدة للاستعمالات الجماعية على:

-1 عرض حر أدنى يبلغ 1.20 متر ويجد 1.8 متر؛

-2 علو أدنى خال من أي عائق يصل إلى 2.10 متر؛

-3 شعاع للدوران:


✓ يفوق أو يعادل 1.50 متر لتغيير الاتجاه ب 90 درجة؛

✓ يفوق أو يعادل 2.00 متر لتغيير الاتجاه ب 180 درجة؛


✓ كل 30 متر على الأكثر؛

-4 مستوى أدنى للإضاءة من 100 إلى 200 لوكس.

لا تشمل هذه الأبعاد مساند الدرابزين أو أي أشياء أخرى بارزة (أجهزة إطفاء الحرائق، لوحات الإعلان، حامل المعاطف ... إلخ).



الشكل 13: الحيز الأدنى للدوران بـ 90 درجة



الشكل 14: الحيز الأدنى للدوران 180 درجة

**ح) التكسية**


يجب أن تكون أرضية ممرات الراحلين والمنحدرات والسلام والممرات وباحات الدخول ومختلف الفضاءات "قابلة للولوج" ثابتة وغير زلقة وغير عاكسة للضوء وخلالية من الحواجز.

- ✓ يجب أن تتراوح تنوعات وتجويفات السطح ما بين 4 إلى 5 ملمترات كحد أقصى؛
- ✓ يجب أن تبلغ القنوب والشقوق 2 سنتيمتر على الأكثر؛
- ✓ توضع الحواجز بشكل متزامن مع منحى المسار؛
- ✓ يجب لا تسبب السجادات الثابتة ، الموضوعة أو المعلقة ، في احداث بروز يفوق 2 سم كما يجب أن تكون لديها الصلابة الازمة حتى لا تعيق تقدم الكرسي المتحرك.

**خ) شريط التنبيه والتوجيه**

يجب أن تتوفر جميع المباني المفتوحة في وجه العموم والفضاءات المشتركة للسكن الجماعي القابلة للولوج على ممر يمكن تحسسه، أو على ممر موجه. يتكون هذا الممر من شريط التنبيه والتوجيه:

- 1. شريط التنبيه** هو إشارة إلى مساحة يمكن تحسسها بالأقدام تستعمل كادة إنذار ل نقاط القرار أو المخاطر. ينبغي، عند استعمال أشرطة التنبيه والتوجيه، تركيبها على البسطتين العلوية والسفلى لكل دورة سلم وذلك على كامل عرضه. يجب أن يتراوح عمق شريط التنبيه والتوجيه ما بين 0.6 و 0.9 متر و أن توضع نهاية الشريط ما بين 0.3 و 0.5 متر من أعلى الحافة السابقة لأول درج نازل (الشكل 9 ، انظر المواصفات في الشكلين 15 و 16).




المفتاح

1 - مخاريط مائلة.

2 - مخاريط على حامل مربع.

3 - مخاريط مبتورة: علو 4 إلى 5 ملم، قطر القمة من 12 إلى 25 ملم، وقطر القاعدة يساوي قطر القمة زائد (1 # 10) ملم.

الشكل 15: وضعية ومسافة وأبعاد المخاريط المبتورة



المفتاح


1 - قباب مائلة.

2 - قباب على حامل مربع.

3 - قباب على علو 4 إلى 5 ملم، بقطر قاعدة من 25 إلى 35 ملم.

الشكل 16: وضعية ومسافة وأبعاد القباب

2. شريط التوجيه هو إشارة إلى وجود مساحة يمكن تحسينها بالأرجل تستعمل لضبط التوجيه. يتشكل ضبط التوجيه انطلاقاً من أشرطة مضلعة ومتوازية ذات قاعدة واسعة، أو أضلاع مموجة (انظر الشكلين 17 و 18)؛



المفتاح

1 - أشرطة مضلعة ذات قاعدة واسعة من 4 إلى 5 ملم بدون حافة.

5 - تباعد الأضلاع.


b - عرض القاعدة.

L : 270 ملم على الأقل

w : 250 ملم على الأقل

d : 30 ملم على الأقل

الشكل 17: مسافة وأبعاد الأشرطة المحدودة ذات القاعدة الواسعة

**المفتاح**

- 1 - علو الأضلاع من 4 إلى 5 ملم.
- 2 - بدون حافة.
- L : 270 ملم على الأقل.
- w : 250 ملم على الأقل.
- d : حيز تصريف المياه من 20 إلى 30 ملم.

**الشكل 18: مسافة وأبعاد الترتكيبة المضلعة**

3. يجب أن تختلف بنية شريط التنبيه عن شريط التوجيه.


**5- المداخل و الانفلاتات****(أ) أبواب الدخول**


يجب أن تتوفر أبواب الدخول القابلة للولوج على:

- 1 عرض أدنى 0.90 متر باستثناء الأبواب الرئيسية للمقرات أو الأماكن القادره على استيعاب 100 شخص او أكثر والتي يكون الحد الأدنى لطول ممرها الصالح 1.4 متر بالنسبة للأبواب المتعددة المصاريح، يجب أن يكون العرض الأدنى للمصراع هو 0.9 متر؛
- 2 علو أدنى يبلغ مترين ؛
- 3 حيز للحركة من الجانبين الداخلي والخارجي قطره الأدنى 1.50 متر دون احتساب مجال فتح الباب؛
- 4 تحديد موقع الباب من خلال وسم معاكس بصريا ملصق أو مصبوغ أو منحوت أو مرصع ؛
- 5 في حالة توفر الباب على نظام لفتح الكهربائي يتم الإشارة إلى الفتح بواسطة إشارة صوتية وضوئية.

بالنسبة للأبواب الزجاجية يجب أن يكون الوسم البصري على :

- ✓ نافاف الأبواب بعرض يفوق أو يعادل 75 ملمتر باللون متباينة(الشكل 20.1) ؛
- ✓ اطار الباب بعرض يفوق أو يعادل 50 ملمتر (الشكل 20.2) .

**الشكل 19: مجال حرفة المرور على مستوى باب**



الشكل 20:موقع اشرطة التنبيه للباب الزجاجي

#### ب) الأبواب الداخلية

يجب أن تتوفر الأبواب الداخلية القابلة للولوج على:


1- عرض حر يفوق أو يعادل 0.90 متر (الشكل 21):

2- علو حر يفوق أو يعادل 2.10 متر؛

3- حيز للحركة من الجانبين الداخلي والخارجي يقطر يفوق أو يعادل 1.50 متر؛

4- حيز أدنى للحركة يفوق أو يساوي 0.60 متر بين حافة الباب وال الحاجز المتعامد لمدخل الباب؛

5- مقابض سهلة المسك للأشخاص في وضعية إعاقة.



الشكل 21:أبعاد الباب


#### ت) النوافذ

يجب ألا يعترض فتح النوافذ ممرات الراجلين تحت علو 2.1 متر. يجب أن تتوفر النوافذ القابلة للولوج على:

1- حيز للحركة قطره يفوق أو يساوي 1.5 متر؛

2- جدار أسفل النافذة علوه الأقصى 1.1 متر (الشكل 22)؛

3- معدات ومقاتيح الطلبات على علو يتراوح بين 0.80 و 1.1 مترا فوق الأرضية؛ (الشكل 22).



الشكل 22: الأبعاد المتعلقة بالنافذة واللووج لحيز الحركة

**6- أبعاد وتنظيم مختلف الفضاءات**


يجب أن تتوفر جميع الفضاءات "القابلة للولوج" على حيز للحركة قطره يفوق أو يساوي 1.5 متر، حال من أي عائق خاصة على مستوى الشرفات والأسطح وغرف الغسيل وتغيير الملابس والمستودعات ومكان العمل.

**(ا) الغرف**

يجب أن تضم الغرفة القابلة للولوج للأشخاص مستعملين الكرسي المتحرك لتشمل سررين. بالنسبة للغرفة الأحادية القابلة للولوج يفضل تركيب سرير كبير بعرض 1.5 متر وطول 2 متر.

يجب أن تتوفر الغرفة القابلة للولوج على:

- 1- حيز للحركة قطره يفوق أو يساوي 1.5 متر على أحد الجانبين الطوليين للسرير على الأقل؛
- 2- مسافة تفوق أو تساوي 1.20 متر من قدم السرير؛
- 3- حيز مفتوح لا يقل عن 0.3 متر بين الأرضية والفراش لتسهيل استخدام الرافعه؛
- 4- ارتفاع أدنى للسرير يتراوح ما بين 0.45 و 0.5 متر عند الضغط عليه بوزن 90 كيلوغرام؛
- 5- مستوى إضاءة من 300 إلى 500 لوكس.




الشكل 23: نموذج لتهيئة غرفة


**ب) المطابخ**

يجب أن تتوفر المطابخ القابلة للولوج على:

- 1- حيز الحرارة قطره الأدنى 1.5 متر أمام منضدة المطبخ (مكان الاشتغال والطبيخ). وذلك خارج مجال حركة الباب؛
- 2- منضدة علوها (مكان الاشتغال والطبيخ..) ما بين 0.8 و 0.9 متر (الشكل 25)؛
- 3- العلو الحر تحت المنضدة 0.70 متر (الشكل 25)؛
- 4- صنابير سهلة المسك؛
- 5- مستوى إضاءة أدنى من 300 إلى 500 لوكس.



الشكل 24: نموذج لتهيئة مطبخ



الشكل 25: علو أماكن الإشتغال

**ت) التجهيزات الصحية (دورات المياه)**

يجب أن تتوفر التجهيزات الصحية القابلة للولوج على الخصائص و المتطلبات المتعلقة بالأصناف الثلاثة (أ ، ب ، ج) لدورات المياه الأكثر استخداماً في العالم.

يجب أن تسمح دورة المياه من الصنف A بالانتقال الجانبي في كلا الجانبين وأن تكون أكثر ملاءمة في حالة المساعدة. يسمح الصنفان B و C بالانتقال الجانبي فقط.

يجب أن يبلغ حيز الحر أمام المقعد والمغسل 1.5 متر  $\times$  1.5 متر ، باستثناء دورات المياه من الصنف C حيث يتم قبول حيز حر 0.30 متر من أسفل المغسل كجزء مكمل لإجمالي حيز الحرقة.

الأبعاد الدنيا للدورة المياه الركبة القابلة للولوج هي 1.7 متر في العرض و 2.2 متر في العمق.

يجب أن تتوفر دورات المياه القابلة للولوج على :


- 1- حيز للحرارة قطره الأدنى 1.50 متر ( أمام المقعد والمغسل) دون احتساب مجال فتح الباب ؛
- 2- علو المغسل 0.85 متر ؛
- 3- علو حر أسفل المغسل يبلغ 0.70 متر ؛
- 4- أعلى المغسل يتراوح بين 750 و 850 ملمتر من الأرضية ؛

- 5- عارضة أو عارضتان للدعم (حسب صنف دورة المياه)؛  
 6- تبليين بصري بين الأكسسوارات و موضعها؛  
 7- سطح الأرضية غير زلق ومضاد لانعكاس الضوء وصلب؛  
 8- على مقعد المرحاض أن:
- يوضع أعلى حوض المرحاض ما بين 0.40 و 0.48 متر فوق الأرضية؛
  - تتراوح المسافة الدنيا بين حافة المقعد والجدار الخلفي ما بين 0.65 و 0.8 متر؛
  - المسافة الدنيا للمرحاض الركبة ، بين محور المرحاض الركبي و الجدار المجاور هي 0.45 متر؛
- 9- على عارضة الدعم الأفقية ( سواء القابلة للطي أو المثبتة في الجدار) أن :
- تتوارد على كلا جانبي المرحاض على مسافة تتراوح ما بين 0.3 و 0.35 متر من محوريهما. المسافة الدنيا بالمقارنة مع الجدار هي 0.04 متر؛
  - تتوارد على ارتفاع من 0.2 إلى 0.3 متر من أعلى المقعد وعلى الجوانب التي تسمح بالانتقال الجانبية؛
  - تحمل قوة دنيا قدرها 1.7 كيلو نيوتن مطبقة في كل اتجاه.
- 10- عارضة للدعم عمودية تعمل على تمديد عارضة الدعم الأفقية على ارتفاع 1.7 متر من على الأرضية؛  
 11- مستوى إضاءة أدنى من 300 إلى 500 لو克斯.

#### ت.1) دورة المياه من الصنف A مع الانتقال الجانبي لكلا الجانبين

- انتقال جانبي لكلا الجانبين؛
- حيز الحركة لا يعيقه المغسل وحوض المرحاض؛
- إمدادات المياه مستقلة بجانب المقعد؛
- عارضات للدعم أفقية في كلا الجانبين؛
- موزعات ورق الحمام قابلة للطي بالنسبة للمقبضين.

Dimensions en millimètres



المفتاح


- 1- عرض حر للباب لا يقل عن 800 ملم (يجد 850 ملم).
- 2- عارضات للدعم قابلة للطي في كلا الجانبين.
- 3- مغسل.
- 4- إمدادات مياه مستقلة.

الشكل 26: نموذج لدوره المياه من الصنف A مع الانتقال الجانبي لكلا الجانبين

## ت.2) دورة المياه الركبة من الصنف B

- انتقال جانبي في اتجاه واحد؛
- حيز الحركة لا يعيق المغسل وحوض المرحاض؛
- إمدادات المياه مستقلة بجانب المقعد؛
- عارضة الدعم عمودية بجوار المقعد للوصول والجلوس عليه (لا يوصى باستخدام عارضات الدعم الموجهة)؛
- موزع ورق الحمام مثبت على الجدار المحاذي للمقعد؛
- عارضة الدعم قابلة للطي.

Dimensions en millimètres




المفتاح

- 1- عارضة دعم قابلة للطي.
- 2- عارضة دعم مثبتة في الجائط.
- 3- إمدادات مياه مستقلة.
- 4- المغسل.

الشكل 27: نموذج دورة المياه الركبة بابعاد كبرى من الصنف B

## ت.3) دورة المياه من الصنف C


- انتقال جانبي في اتجاه واحد؛
- تقلص حيز الحركة من طرف المغسل؛
- إمدادات المياه مستقلة بجانب المقعد، يجب توفير بالوعة إذا اقتضى الأمر؛
- إمكانية الوصول إلى مغسل صغير أثناء الجلوس في المرحاض؛
- عارضة الدعم أفقية مثبتة بالجدار المحاذي للمقعد؛
- عارضة الدعم عمودية مثبتة بالجدار المحاذي للمقعد للوصول والجلوس عليه (لا يوصى باستخدام عارضات الدعم الموجهة)؛
- عارضة الدعم قابلة للطي؛
- موزع ورق الحمام مثبت على الجدار المحاذي للمقعد.



المفتاح

- 1- عرض حر للباب لا يقل عن 800 ملم (يجبذ 850 ملم).
  - 2- عارضة للدعم قابلة للطي.
  - 3- إمدادات مياه مستقلة.
  - 4- عارضة دعم مثبتة على الحائط.
  - 5- مغسل.

الشكل 28 : نموذج لدورة المياه الركنتية بأبعاد دنيا من الصنف C




الشكل 29: العلو الحر أسفل المغسل

ث) غرف الحمام

يجب أن تتتوفر غرف الحمام ذات المكان المخصص للاستحمام(douche) والقابلة للولوج على:

1. منطقة رطبة للاستحمام، دون أي بروز يفوق 2 سم ، بمساحة  $0.90 \text{ م} \times 1.30 \text{ متر}$  (شكل 7 - 30) ، مع حيز للانتقال ب  $0.90 \text{ متر} \times 1.30 \text{ متر}$  (الشكل 6 - 30)؛
  2. منطقة للاستحمام مزودة بمقعد سهل الاستعمال وقابل للطي نحو الأعلى بعدها  $0.45 \text{ متر} \times 0.45 \text{ متر}$  (شكل 4 - 30)؛
  3. منطقة للاستحمام مجهزة على الأقل بعارضة الدعم عمودية؛
  4. مثبتات عارضات الدعم و المقعد القابل للطي قادرة على تحمل قوة قدرها 1.1 كيلو نيوتن في كل وضعية واتجاه؛
  5. خرطوم مياه طوله 1.20 متر على الأقل؛
  6. رشاش مياه على ارتفاع يتراوح ما بين 1.00 متر و 1.80 متر فوق الأرضية.


**المفتاح**

- 1- رشاش مياه يدوي.
- 2- عارضة دعم أفقية.
- 3- عارضة دعم عمودية.
- 4- مقعد استحمام قابل للطي.
- 5- موزع ورق الحمام.
- 6- حيز الانتقال.
- 7- منطقة رطبة للاستحمام بحيز انتقال.
- 8- أدوات التحكم.

الشكل 30: نموذج لغرفة حمام تتضمن عارضة دعم ورشاش مياه قابل للضبط ومقعد قابل للطي

يجب أن تتوفر غرف الحمام ذات **مغطس** والقابلة للولوج على :

1. حيز للحركة قطره 1.5 متر على الأقل من أمام المغطس؛
2. حيز للانتقال مندمج مع المغطس  $0.45 \times 0.45$  متر (شكل 1-31)؛
3. عارضتين للدعم؛ أفقية و عمودية (شكل 2-31).

**المفتاح**

- 1- حيز التنقل.
- 2- عارضة دعم.
- 3- فتحة ثبيت الرافعة.

الشكل 31: نموذج لعارضة الدعم و حيز الانتقال

**ج) القاعات العمومية**

يجب أن تتوفر القاعات العمومية القابلة للولوج على :

- 1- احترام المنحدر للمقتضيات المنصوص عليها بالنسبة للمنصات ذات المستوى المترافق؛
- 2- عمق الصفوف 2.40 متر؛
- 3- وضع معدات قاعات المؤتمرات على ارتفاع يتراوح ما بين 0.80 و 1.10 متر؛


- 4- أنظمة لتحسين الاستئصال، سواء المثبتة (على مستوى الأماكن القابلة للولوج الحاملة للتشوير السمعي) أو المحمولة؛
- 5- إضاءة تسمح بالقراءة الشفهية ولغة الإشارات؛
- 6- مستوى إضاءة أدنى من 300 إلى 500 لوكس؛
- 7- تهيئة الأرضية بطريقة تمكن ضعاف البصر من الاهتداء والتنقل داخل القاعة.

على المقاعد القابلة للولوج في القاعات العمومية أن:


- 1- تبلغ مساحة أرضيتها  $0.90 \text{ متر} \times 1.40 \text{ متر}$ ؛
- 2- توجد على مقربة من المدخل و تسمح برؤيا واضحة المنصة؛
- 3- تتم الإشارة إليها برمز الولوجية.

عدد المقاعد المخصصة لمستعمل الكراسي المتحركة:

- أقل من 51 مقعد: مقعدان؛
- ما بين 51 و 100 مقعد: ثلاثة مقاعد على الأقل؛
- ما بين 101 و 200 مقعد: أربعة مقاعد على الأقل؛
- يجب توفير مقعد إضافي لكل 200 مقعد إضافي.



الشكل 32: نماذج المقاعد القابلة للولوج




الشكل 33: نموذج لنظام الحلقات الكهربائية الموصولة

## 7- الأثاث، والطبيبات والتشوير

### أ) الشبابيك والرفوف والمكاتب

يجب أن تتوفر الشبابيك والرفوف والمكاتب القابلة للولوج على:

- 1- حيز للحركة قطره يفوق أو يساوي 1.50 متر من جانب الوكيل والمستعمل؛
- 2- علو يتراوح ما بين 0.75 و 0.85 متر فوق الأرضية؛
- 3- ارتفاع حر أقصى 0.70 متر؛
- 4- الجزء الأعلى للشببك أو الرف أو المكتب يتراوح ما بين 0.8 و 1.10 متر بالنسبة للأشخاص الواقفين.




الشكل 34: ارتفاعات الشبابيك والرفوف أو المكاتب

## ب) صناديق الرسائل

يجب أن تتوفر صناديق الرسائل القابلة للولوج على :

- ✓ على موضع صناديق الرسائل الجماعية أو الفردية: 0.4 متر على الأقل بين الأرضية والحافة السفلية للنافذة السفلية لإدخال المراسلة و 1.8 متر على الأكثر بين الأرضية والحافة العلوية للنافذة العلوية لإدخال المراسلة ؛
- ✓ على موضع صناديق الرسائل المعزولة: الوجه السفلي يفوق 1 متر من الأرضية والوجه العلوي أقل من 1.5 متر من الأرضية؛
- ✓ حيز للحركة قطره يفوق أو يساوي 1.50 متر أمام موضع صناديق الرسائل.




الشكل 35: موضع صناديق الرسائل

## ت) أجهزة الطلبات القابلة للولوج

يجب وضع أجهزة الطلبات القابلة للولوج (لوحات المفاتيح ، أزرار الضغط ، هاتف الاتصال الداخلي ، مقابس الكهرباء) على ارتفاع يتراوح ما بين 0.80 و 1.10 متر فوق الأرضية، كما يجب وضعها على مسافة لا تقل عن 0.60 متر من كل زاوية داخلية (الشكل 4،2،36.1).

يجب وضع مقابس الكهرباء على ارتفاع يتراوح ما بين 0.40 و 1.00 متر فوق الأرضية (الشكل 36.5).

توضع العدادات على ارتفاع يتراوح ما بين 1200 و 1400 ملمتر فوق الأرضية (الشكل 36.3).



الشكل 36: ارتفاعات أجهزة الطلبات

## المفتاح

- 1- إنذار الحريق.
- 2- آلة إطفاء الحريق.
- 3- مؤشرات القياس.
- 4- أجهزة الطلبات.
- 5- مقاييس.

## ث) التشيرير

يرتبط ارتفاع الحروف بمسافة القراءة. يفضل اعتماد ارتفاع للحرف يتراوح ما بين 20 و 30 ملمتر لكل متر من مسافة الرؤية. يجب الا يقل ارتفاع الحروف عن 15 ملمتر.  
يجب أن تتوفر كل الأماكن القابلة للولوج (تجهيزات صحية، غرف الحمام، المصاعد... الخ ) على رمز الولوجية.



نماذج للتشيرير

يشار لموقف السيارات القابل للولوج بالتشيرير التالي:



نموذج لرمز الولوجية

بالنسبة لموافق السيارات، يمكن أن يكون الرمز:

أفقيا: يوجد علامة أرضية بيضاء لرمز الولوجية على خلفية زرقاء محاطة بالأبيض؛ أو

عموديا: لوحة مستطيلة  $0.40 \times 0.60$  متر مع رمز الولوجية.

يجب أن تتم الإشارة إلى موقع مختلف الفضاءات القابلة للولوج برمز الولوجية.

يجب الإشارة إلى موقع التجهيزات المتناثرة للأشخاص في وضعية إعاقة سمعية بالرمز المناسب له.



نموذج لرمز الإعاقة السمعية

**ج) مستويات الإضاءة داخل مختلف الفضاءات**

يجب توفير مستويات مناسبة من الإضاءة في الفضاءات الخطرة مثل السلالم أو تغيرات المستويات على طول الممر والمحيط المباشر للأبواب ولأنظمة التواصل أو المعلومات.

مستوى الإضاءة الأدنى، حسب التوظيف البصري:

المناطق	المستوى الأدنى للإضاءة $E_{min}$ lx
المساحات الأفقية الداخلية	100
السلالم، المنحدرات، السلالم الميكانيكية، الأرصفة الدائرية	150 إلى 200
المساحات القابلة للسكن	300 إلى 500
مهمة بصرية بتفاصيل دقيقة أو تباين منخفض	1000

جدول: مستوى الإضاءة الأدنى داخل مختلف الفضاءات

قرار لوزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي رقم 19.2217 صادر في فاتح ذي القعدة 1440 (4 يوليو 2019) بتحديد قائمة المؤسسات التي يخضع طلبها لنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالطلبة.

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي،  
بناء على القانون رقم 116.12 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالطلبة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.105 بتاريخ 18 من شوال 1436 (4 أغسطس 2015)؛  
وعلى المرسوم رقم 2.15.657 الصادر في 18 من ذي القعدة 1436 (3 سبتمبر 2015) بتطبيق القانون رقم 116.12 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالطلبة كما وقع تغييره، ولا سيما المادة 3 منه،

قرر ما يلي :

**المادة الأولى**

تطبيقاً لمقتضيات المادة 3 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.15.657 الصادر في 18 من ذي القعدة 1436 (3 سبتمبر 2015)، تحدد، كما هو ملحق بهذا القرار، قائمة المؤسسات التي يخضع طلبها لأحكام القانون رقم 116.12 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالطلبة.

**المادة الثانية**

ينسخ ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية، قرار وزير الصحة رقم 377.18 الصادر في 11 من رجب 1439 (29 مارس 2018) بتحديد قائمة المؤسسات التي يخضع طلبها لنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالطلبة كما وقع تغييره وتميمه.

**المادة الثالثة**

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في فاتح ذي القعدة 1440 (4 يوليو 2019).

الإمضاء: سعيد أمزازي.

\*

\* \*